

على تنقيب لتمام على مقام او نوع على نوع علمنا بمقتضى الدليل  
الشرعي وما غير ذلك فلا سبيل الكبر لانها لا استقلال  
للمفعل في الاحكام الشرعية سيما في فضائل الاعمال فانها  
ترجع في الحقيقة الى سداد الثواب واللقاب او الى  
تفاوت القرب الالهى ولا مجال للمعقولة في ذلك وقد يعرض  
لعمومها ما يلزم ان يوظف في الاجر في الاخرة لا يحصل  
لغيره ويكون ما فعله غيره افضل مما فعله كما ورد ان  
القاصيين يدخلون الجنة من باب الدمان لا يدخل منه  
منهم كرامة لهم مع ان في العبادات ما هو افضل من الصيام  
وقد يكون الاجر على العمل بحسب فضله على غيره ذلك وقد  
الله بوضوح من بها وقد ورد في اعمال خاصة وعامة ما حور  
لم يرد منها على غير هذا وقد ورد تخصيص بعض بمقار الاعمال  
المفضولة بنوع من الاجر يحصل على العمل انفاضل منها  
ما روي بوموسى الاسعدي ان النبي صلى الله عليه وسلم  
قال قلت لرسوله صلى الله عليه وسلم اجرتي من اجور  
وامن محمد صلى الله عليه وسلم والعباد المملوك ان اذ ادنى حق  
الله تعالى وحق سوا الله ورجل كانت له امة قارياها  
فاحسن تاديبها وعلمها فاحسن تعليمها ثم اعتقها  
وتزوجها فله اجران وكان في الصلابة جماعة امسوا  
بانبياءهم وامسوا محمد صلى الله عليه وسلم مع ان غيرهم  
من الصلابة افضل منهم واحتض هولاء بان علم اجرين

وبان

وبان بوثوا اجرهم مرتين وكذلك العبد المملوك والمزوجه  
عنتقته ونحوه في اجر السيد من الحياة بعد الموت  
وكذلك كثير من الحساب وهذه الخصوصيات لم يحصل  
لغيرهم فثبت ان الدرجات تتفاوت تارة بحسب  
تفاوت الاعمال وتارة بحسب خصوصية عمل خاص  
او وقت خاص فاذا حاولنا التمام في تفصيل مرتبة علي  
مرتبة او عمل على عمل فلا يد من ملاحظة ذلك بهما لم يكن  
منه نص بفضله فيحتاج الى الاجتهاد في جهات الترجيح  
وانما ما ودالمص يكونه افضل من شئ اخر من غير قارض  
فلا معدل عن المنصوص عليه ولا حال سوى شريفة  
الله الماخوذة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واما العمل  
فهو فضل في ذاته وشرف للذات المتصفة به كيف  
ما كان هو خير من العمل على كل حال لكن هذا الفضل والذي  
بشراييه عقلي واما فضل العلم من جهة الشرح فانما  
كان لكونه قربة الى الله تعالى ومقتضيا للثواب  
وسوجيا للحسينة وموريا الى المعرفة او معرفة شربينه  
او الفهم عندا وهم كلامه وهداية صلا لار ارشاد  
مسترشيد وكل واحد من هذه الامور فضيلة بحسب  
متعلقته وما ترتب عليه من الخير في الدنيا والاخرة  
وعلم لا يورث في مقصود شرعي فليس هو العلم النافع  
الذي به يستحق العالم التفضيل الشرعي والعلوم